



ضوابط عامة لإعداد الجداول الدراسية والامتحانات النهائية للدراسات العليا

أهم الضوابط التي يجب مراعاتها في إعداد الجداول الدراسية والامتحانات النهائية للدراسات العليا: -

- 1- اعتماد الجداول الدراسية من نيابة الدراسات العليا قبل إعلانها للطلبة وتكون مطابقة للتقويم الجامعي للدراسات العليا.
- 2- اعتماد الجداول الدراسية من نيابة الدراسات العليا قبل إعلانها للطلبة لدبلوم غير المتخصصين ووفق المواد التي تم اعتمادها رسمياً من الأقسام وبمحضر رسمي.
- 3- يتم الامتحانات عبر كنفترول إدارة الدراسات العليا في الكلية والمركز ولا يتم الامتحانات عبر الأقسام.
- 4- الالتزام بالموعد المحدد للامتحانات وفق التقويم الجامعي الرسمي للكليات والمراكز.
- 5- المتابعة والتقييم بالتطابق التام بين الجداول الدراسية وجداول الامتحانات وبين الخطط الدراسية في وثيقة البرنامج المعتمدة في البرنامج، ولا ترفع مادة في الجدول الدراسي أو جدول الامتحان أو كشف الاستحقاق بمسمى مخالف للخطة الدراسية في وثيقة البرنامج المعتمدة.
- 6- الإشراف الدوري على إتمام المدرسين للمنهج كاملاً عبر استكمال جميع المحاضرات وفق وثيقة البرنامج، ويتولى نائب العميد للدراسات العليا المتابعة المستمرة.
- 7- رفع درجة الامتحانات لمجلس القسم بعد اعتمادها من المدرس، ومنه رفعها بالتوالي إلى مجلس الكلية أو المركز، ومنه لمجلس الدراسات العليا، وتعتمد من مجلس الجامعة في نفس الشهر الذي رفع به؛ لأن المجالس مرتبة بالتتابع.

- 8- يمنع منعاً باتاً اعتماد النتيجة المشوهة في القسم برسوم أكثر من 30% من الطلبة الحاضرين ، ولا يدخل في هذه النسبة المتغيبون ويكتب عند الطالب الغائب غائباً حتى لا يدخل في نسبة الرسوم.
- 9- إن وجدت نسبة رسوب أكثر من 30%، يشكل عميد الكلية أو مدير المركز (نائبه) لجنة للتحقيق في الأمر برئاسة/ نائب العميد للدراسات العليا؛ للوقوف على الإشكالية وتفاديها قبل اعتماد النتيجة في القسم، وإن عجزت الكلية عن حل إشكالية النتائج المشوهة، تدخلت نيابة الدراسات العليا لتشكيل لجنة للتحري من الأمر ووضع الحلول للإشكالية مع مراعاة جميع الجوانب.
- 10- مراعاة الطلبة بالترفيه في الدرجات الحرجة سواء على مستوى المادة أو على المستوى العام ، وترفع من قبل المدرس، ويوقع على الترفيع باعتبارها درجة جديدة كدرجة نجاح أو درجة تحسين معدل.
- 11- لا ترفع نتائج الطلاب لنيابة الدراسات العليا قبل الامتحان الاستثنائي، وعلى القسم والكلية أن يستكملوا الامتحانات الاستثنائية، ثم تعتمد النتيجة مالم تكن مشوهة، وترفع لاستكمال الاعتماد في نيابة الدراسات العليا.
- 12- رفع اعتماد النتيجة مع جميع المحاضر بنسختين طبق أصل ، أحدهما : ترفع لمجلس الدراسات العليا وتحتفظ بالنيابة، والأخرى : ترفع لمجلس الجامعة.
- 13- يمنع منعاً باتاً رفع نتيجة درجات الطلاب فردية لتمهيدي الماجستير، وترفع بشكل جماعي ومنظم وعبر مدير الدراسات العليا، ولا ترفع النتائج عبر الطلبة، سواء كانت نتيجة تمهيدي ماجستير أو دبلوم غير متخصصين، أو دبلوم تحسين معدل.
- 14- إلزام نائب العميد للدراسات العليا بمتابعة إكمال المنهج الدراسي النظري والعملي على مستوى كل مقرر دراسي قبل موعد الامتحانات.
- 15- منع التعويض في أداء المحاضرات قبل اكتمال أكثر من نصف الطلبة، ويختار في التعويض الوقت الذي يتناسب مع الطلبة مع مراعاة الوقت المناسب للمدرسين.
- 16- ختم ورقة الإجابة ختماً حياً بتاريخ الامتحان بختم الكلية أو الكنترول.



17- رفع جدول الامتحان للدراسات العليا ، واعتماده من نيابة الدراسات العليا قبل إعلانه للطلبة، ويكلف مندوب من نيابة الدراسات العليا للتقييم ومتابعة الامتحانات في الكلية أو المركز بحسب الجدول، وإن حصل أي تغير في الجدول أرسل مرة أخرى للنيابة مع مذكرة تغطية ؛ يوضح فيها المبررات لتغيير الجدول.

نيابة الدراسات العليا والبحث العلمي